

قيمة العملة إذا تدهورت / الخميس (52 يونيو 2022م) / فتاوى

علي الهواء / فضيلة الدكتور صلاح الصاوي

صلاح الصاوي

لا شك ان العملة اذا تدهورت وانهارت يبقى رد المثل لا يتحقق العدل الاصل ان ترد الديون بامثالها لا بقيمها لكن المثل الشكل يعني ورقة خضراء تبقى ورقة خضراء مسلا ورقة حمرا تبقى ورقة حمرا لأن - 00:00:00

المثلية مقصودة ان ما تمثله النقود النقود انما انما تراد لما تحمله من قوة شرائية اذا انهارت هذه القوة الشرائية لا عبرة بالتذبذب اليسيير انخفاضا وارتفاعا. انما عندما تنهار انهيارا فاحشا هنا يرجع الى القيمة - 00:00:25

وليس وليس الى مثله. انا ذكرت لحضراتكم مرة من هذا المنبر المبارك ان عقود الزواج التي عقدت قبل خمسين سنة كان مؤخر الصداق مسلا عشرة جنيهات. هذا الأربع كان يشتري جاموسة بتعبير الناس في الصعيد. ويشتري بقرة ويشتري قطعة ارض - 00:00:46

الآن لا يشتري نصف سندوتش لا يشتري بيضتين يشتري ربع بيضة. تعرفون البيضة اجز يعني. ربع بيضة فهل يكون هذا مؤخر صداق بالقطع لا والقول بأن هذا المبلغ الان هو المهر القديم الذي بذل للمرأة هذا كرب على الله عز وجل - 00:01:06

فإذا انهارت العملة انها يارا فاحشا لابد ان يأتمن الطرفان بينهما بمعرفة ويرجع الى شيء من الصلاح لتسوية قيمة عادلة بينهما وهذا هو الذي اخذ به قرار مجمع فقهاء الشريعة بامريكا في مؤتمر الخامس عشر حول ضوابط الفتيا خارج - 00:01:29

ديار الاسلام - 00:01:49